

في السنة السادسة بعد الاربعمائة والفس وفي
اليوم التاسع عشر من شهر شعبان موافق 29 ابريل 1986.

ان الغرفة الدستورية

وهي مولفة من رئيسها الرئيس الاول للمجلس الاعلى
السيد محمد العربي امجدود واءعضائها السادة : عبد الصادق الربيع
وعبد العزيز بنجلون ومحمد الودغيري ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي

وبعد المداولة طبقا للقانون

نظرا للدستور وخصوصا الفصول 45 و 46 و 47 منه
ونظرا للظهير الشريف رقم 176-77-1 بتاريخ
20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) بمثابة القانون
التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى ،

نظرا للظهير الشريف رقم 289-83-1 بتاريخ
7 محرم 1404 (14 اكتوبر 1983) بمثابة قانون يوم
بموجبه الرئيس الاول للمجلس الاعلى والاعضاء المتالفة
منهم الغرفة الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404
(13 اكتوبر 1983) جميع الاختصاصات المسندة الى الغرفة
الدستورية بمقتضى احكام الدستور والقوانين التنظيمية
وفق الشروط والاجراءات المقررة فيها وذلك الى دورة
اكتوبر الاولى من الفترة النيابية التشريعية المقبلة .

نظرا للظهير الشريف رقم 154-84-1 المعتبر
بمشاركة قانون صادر في 6 محرم 1405 (2 اكتوبر 1984)

تمدد بموجبه احكام الظهير الشريف رقم 289-83-1
الصادر في 7 محرم 1404 (14 اكتوبر 1983) المشار اليه

اعلاه .

نظرا للتقرير الذي اعدده السيد عبد الصادق

الربيع ،

نظرا لرسالة السيد الوزير الاول رقم 82I

بتاريخ 29 رجب 1406 موافق 9 ابريل 1986 الموجهة

الى السيد الرئيس الاول للمجلس الاعلى.

وحيث ان السيد الوزير الاول يلتمس في هذه

الرسالة ان تصرح الغرفة الدستورية بان احكام

المرسوم الملكي رقم 66-1195 الصادر في 27 ذي القعدة 1386.

(9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي لا تدخل في مجال القانون بالرغم

من ورودها في نص تشريعي من حيث الشكل ويمكن

بالتالي تغييرها بمرسوم.

وحيث ان الاحكام المشار اليها تتعلق بنظام خاص

بفئة من الموظفين وليس في مضمون تلك الاحكام ما يمس

بالنظام الاساسي للوظيفة العمومية ولا بالضمانات

الاساسية الممنوحة للموظفين المدنيين والعسكريين.

وان هذه الاحكام لا تدخل اذن في المواد التي يختص

بها القانون كما هي مبينة في الفصل 45 من الدستور

ولا في المواد المسندة الى القانون صراحة بفصول اخرى

من الدستور وبالتالي فانها تدخل في المجال التنظيمي.

لهذه الاسباب

تصرح بان احكام المرسوم الملكي رقم 66-1195

الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة

النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الفلاحة والاصلاح

الزراعي يرجع الاختصاص فيها الى السلطة التنظيمية.

الامضاءات :

عبد العزيز بنجلون

محمد مشيش العلي

عبد الصادق الربيع

محمد حاجي

محمد العربي المجدوب

محمد الودغيري